

## مفهوم المنهج والتفسير والتأويل

أولاً: «المنهج والمنهاج»

لغةً: الطريق الواضح.

واصطلاحاً: الطريقة المحددة التي يسلكها الإنسان في دراسة علمٍ ما.

ثانياً: «التفسير»

لغةً: يدل على معانٍ، منها: البيان والإبانة والإيضاح والكشف حسية كانت أم معنوية.

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان:

٣٣]، أي: أحسنَ إيضاحاً وبياناً وتفصيلاً.

فالمراد من «التفسير» بيان المعنى الذي يقصده القرآن، أي: يختص ببيان حقيقة

اللفظ ومجازه، كتفسير الصراط المستقيم في قوله تعالى: ﴿وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ

الْقَوْلِ وَهُدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ﴾ [الحج: ٢٤].

واصطلاحاً: هو علم يفهم به كتابُ الله المنزل على نبيه محمدٍ وبيان معانيه

وأستخراج أحكامه وحكمه وأستمداد ذلك من علم اللُّغة والنحو والتصريف، وعلم

البيان، وأصول الفقه، والقراءات... ويحتاج إلى معرفة أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، والمكي والمدني.

ويعرف أيضا : هو الكشف عن مُراد الله ﷻ بقدر الطاقة البشرية. ويُقيد التعريف (بقدر الطّاقة البشرية)؛

لأن البشر ليس في مقدورهم أن يعرفوا مُراد الله ﷻ على وجه الحقيقة والكمال؛ وإنما بقدر طاقتهم كبشر.

فالتفسير لم يخرج أصطلاحاً عن معناه اللغوي؛ إذ يدلُّ هو الآخرُ على معاني: الإبانة والإيضاح والكشف، ويعني: تحليل معاني مُصطلحات القرآن الكريم وعباراته، وتوضيح المراد منها.

أما تعريف «مناهج التفسير»: طُرُقُهُ وأساليبُهُ التي أَعتمدها المُفسِّرون في تفسير أي الذِّكر الحكيم؛ كُلِّ بِحَسَبِ أختصاصه، أو توجُّهه؛ فما بين منهج أثري، أو لغوي، أو بلغي، أو عقلي، أو فقهي... وما بين منهج تحليلي، وموضوعي، ومُقارن...

وبذا يُركِّز «عِلْمُ التفسير» جُلَّ أهتمامه على بيان معاني القرآن الكريم، والكشف عن دلالاته، واستخراج أسرارهِ وهداياته؛ وذلك من خلال تركيزه وتعويله على علوم القرآن الكريم القريبة والبعيدة كافة من غير استثناء؛ فهو ينهل من علم القراءات، ومن المكي والمدني، ومن أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ،

والمحكم والمتشابه، وعلم الغريب، والأحكام، والقصص، والأمثال، والتاريخ... وغيرها من العلوم الأخرى العديدة.

ثالثاً: «التأويل» :

**لغة:** مأخوذ من «الأول» الذي يعني: الرجوع إلى الأصل؛ فعليه يكون معنى «التأويل»: ردّ الشيء إلى الغاية المرادة فيه، ويكون ذلك في العلم، وفي دُعَايِهِ ﷺ لعبد الله بن عباس : (اللَّهُمَّ فَفِّهْ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ))؛ أي: ففِّهْ عِلْمَ تَفْسِيرِ كِتَابِكَ!

**وأصطلاحاً:** صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح بدليل أو قرينة. أو هو نقل الظاهر عن وضعه الأصلي إلى ما يُحتاج في إثباته إلى دليل لولاه؛ ما عدل عن ظاهر اللفظ.

كتأويل قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ﴾ [الفجر: ١٤]، بتحذير العباد من تعدي حدود الله ﷻ ومخالفة أوامره، وقوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ﴾، التأويل هنا: ما وُعدوا به في القرآن، وما يؤول إليه أمرهم وينتهي حالهم ويستقر مصيرهم فيما ينتظرهم وينتظرونه من جنة أو نار. وقوله تعالى بعدها: ﴿يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ﴾، أي: يوم القيامة، فليس معنى التأويل هنا: التفسير والكشف والبيان بالمعنى اللغوي. ولم يرد استعمال كلمة «التأويل» إلا في المقام الذي يعز فيه البيان، ويدق فيه الفهم؛ كالأيات المتشابهات، والأحلام والرؤى، والمصائر المجهولة! كقوله تعالى:

﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ﴾ [آل

عمران: ٧]، وقوله: ﴿ نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ ۗ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ⑥ ... وَقَالَ يَا بَاتِ

هَذَا تَأْوِيلٌ رُعِيِّي مِنْ قَبْلِ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا ﴾ [يوسف: ٣٦، ١٠٠].

\*\*\*\*\*

### الفرق بين التفسير والتأويل

هناك جملة من الفُرُوقَات الجوهريّة الدقيقة التي نلمسها بين التفسير والتأويل،

يُمكن إجمالها بالآتي:

١ - أكثر استعمال «التفسير» في الألفاظ ومفرداتها ، وأكثر ما يُستعمل

«التأويل» في المعاني والجمال. ٢ - أكثر ما يُستعمل «التأويل» في الكتب الإلهية،

و«التفسير» يستعمل في الكتب الإلهية وغيرها.

٣- «التفسير» أعم من «التأويل»؛ فكلُّ تأويل تفسير، وليس كلُّ تفسير تأويلاً؛

ولهذا يُقال: «تفسير القرآن»، ولا يُقال: «تأويل القرآن».

## أقسام التأويل وشروط المقبول منه

قسم الرّاغب الأصفهاني التأويل على قسمين:

«تأويل منقاد»: صرف ظاهر اللفظ لقريية.

و«تأويل مستكره»، فهو الذي يلوي فيه المفسر أو المؤول النصّ حتّى يوافق هواه،

ويسير مع رغباته ويُدعم ميوله واتجاهاته.

وقد أحاط علماء التفسير التّأويل المقبول لآيات الله ﷻ بشروط، أهمها:

١ - أن يكون موافقاً لوضع اللّغة وعرف الاستعمال، وكلُّ تأويل يخرج عن هذا؛

فليس بصحيح.

٢ - أن يقوم الدليل على أن المراد بذلك اللفظ هو المعنى الذي حمل عليه.

٣- اذا كان التّأويل بالقياس، فلا بد أن يكون جلياً لاخفياً.

٤- أن لا يكون المعنى المسنتب من الآية مخالفاً للكتاب والسنة.